مجلة الحقوق

فصلية علمية محكمة - تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

دور القيادة السياسة في مكافحة الفساد الإداري من منظور الحكم الرشيد المعاصر والنظام الإسلامي: دراسة تحليلية مقارنة

الدكتور/ نائل موسى العمران - الأستاذ/ ظافر حمود الشهري

جامعة الكويت

مجلس النشر العلمي

جامعة الكويت
KUWAIT UNIVERSITY

ISSN: 1029 - 6069

العدد ٤ - ج١ - السنة ٤٦

جمادى الأولى ١٤٤٤ هـ - ديسمبر ٢٠٢٢م

دور القيادة السياسة في مكافحة الفساد الإداري من منظور الحكم الرشيد المعاصر والنظام الإسلامي: دراسة تحليلية مقارنة

الدكتور/ نائل موسى العمران(*)

الأستاذ/ ظافر حمود الشهري(**)

ملخص:

تناولت هذه الدراسة دور القيادة السياسية في مكافحة الفساد الإداري من منظور الحكم الرشيد المعاصر و النظام الإسلامي، وتكمن مشكلة الدراسة في غياب القيادة السياسية القدوة في كثير من الدول، حيث المحسوبية والواسطة، وتغليب المنفعة الشخصية على النظام، سواء بتجاوز الأنظمة والتشريعات، أو تعطيلها، أو بتفسير اللوائح المطبقة لها بطريقة غير صحيحة تتوافق مع المصلحة الشخصية، والتي تؤدي إلى تعطيل العملية الإدارية وانحرافها عن مسارها الصحيح، والنتيجة المنطقية لذلك هي الحد من تحقيق الدولة لأهدافها، وتوفر بيئة خصبة لنمو الفساد بكافة أشكاله وصوره. و تحاول هذه الدراسة تسليط الضوء على أهمية دور القيادة السياسية في مكافحة الفساد بكافة صوره لاسيما الإداري داخل قطاعات الدولة العامة والخاصة، وذلك ليقين الباحثين بأن القيادة السياسية هي المحور التي ترتكز عليه الدولة بمختلف نشاطاتها العامة والخاصة على حد سواء، كما أن التخلف الذي وصلت إليه الأمة في شتى الميادين يعود إلى غياب القيادة السياسية الواعية الحريصة على مصلحة شعبها ورفاهيته وتقدمه، والمدركة لأهمية مكافحة الفساد، والوقاية منه قبل انتشاره. وقد اعتمد الباحثان في إعداد هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي المقارن في مناقشة هذا الموضوع.

الكلمات المفتاحية: القيادة السياسية؛ الحكم الرشيد؛ الفساد الإداري؛ النظام الإسلامي.

المقدمة

إن البشرية في صيرورتها الدائبة في البحث عن الكمال التدبيري جربت عدة طرق ووسائل مختلفة من أجل الوصول إلى ما يضمن لها الاستقرار والأمان في جو خال من منغصات الفساد ومظاهره، وبما أن الرشد والابتعاد عن الفساد هو مفتاح كل ذلك؛

(*) الباحث الرئيس: قسم الدراسات القضائية والقانونية - جامعة زايد- دولة الإمارات العربية المتحدة.

(**) الباحث المشارك: باحث في قسم الإدارة والشريعة - أكاديمية الدراسات الإسلامية - جامعة الملايا - ماليزيا.

فإنها ما فتئت تجرب طريقة بعد أخرى لتصل إلى مبتغاها من الشفافية والنزاهة، وقد قطعت البشرية أشواطاً بعيدة نحو ما تريد وإن على سبيل النظر فقط؛ إذ التطبيق ما زال بعيد المنال، أفلاطون ومدينته الفاضلة والبشرية تجرب طريقة وتتركها وتذهب إلى أخرى جديدة لعلها تجد بها منقذاً من مشاكلها ومعضلاتها الجمعوية، وقد كانت البشرية قديماً تعيش حالة تمايز ثقافي سياسي لا يخفى؛ حيث كان لليونان مدنيتهم السياسية وللفرس كسراهم، وللهنود حكمتهم، وللعرب المسلمين تجاربهم، وللأفارقة محاولاتهم في إيجاد أنظمة لا ظلم فيها، حيث اشتهر النجاشي بالعدل، ثم جاء الإسلام الخاتم بأنظمة جديدة تجمع بين الهيمنة والانفتاح، فأخذت من الحضارات خير ما فيها، وبقيت محتفظة بمبادئ ثابتة تدور حول العدل والمساواة والشورى، واستمرت مهيمنة آماداً طويلة حتى غربت شمس الخلافة والنظم الإسلامية، فخلفتها مدنية غربية ضربت بأطنابها في كل مكان، وقد كانت قيم الحضارة الغربية وليدة تطورات مريرة من الحكم الكنسي إلى عصر الأنوار إلى القيم الأمريكية، وشهدت علاقتها مع بلدان العالم الثالث مراحل متنوعة من الاستكشاف إلى الاستعمار إلى الاستقلال إلى محاولات تصدير القيم، وقد مرت بلدان العالم الثالث أيضاً بنفس المراحل، وقد كانت آخر محطة وصلت لها المحاولات هي ما يسمى بالحكم الرشيد أو الحكم الراشد أو الجيد أو الحوكمة والحكامة، وجميعها مصطلحات مترادفة، وقد كانت هذه التجربة استجابة لتحديات واجهت الدولة الوطنية المعاصرة بعد فشل تجارب أخرى عديدة، وقد كان ملخص نظرية الحكم الرشيد يتمثل في الحد من الفساد في كل المجالات، ومن ثَمَّ فإن هذه الدراسة تحاول أن تسهم في توضيح دور القيادة السياسية في تطبيق الحكم الرشيد لمكافحة الفساد الإداري.

الدراسات السابقة:

وقف الباحثان على كثير من الدراسات ذات الصلة بموضوع دراستهما، وقد كانا حريصين على استعراض أبرز أوجه الشبه والاختلاف بينها وبين ما قدماه في دراستهما، لذلك تم تصنيف هذه الدراسات إلى قسمين وفق ما يلي:

أولاً: مكافحة الفساد الإداري من المنظور الإسلامي

١ - دراسة أجراها: فارس مسلم أبو قاعود[١]، بعنوان (الوقاية من الفساد الإداري ومكافحته من منظور الفكر الإسلامي)، منشورة في مجلة كلية بغداد للعلوم

(١) أبو قاعود، فارس مسلم. الوقاية من الفساد الإداري ومكافحته من منظور الفكر الإسلامي، بغداد، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد السادس والثلاثون للعام، ٢٠١٣، ص١٣٩-١٥٨.

الاقتصادية العدد السادس والثلاثون للعام ٢٠١٣، وهدفت هذه الدراسة إلى الوقوف على مفهوم الفساد الإداري وسبل مكافحته والوقاية منه من منظور الفكر الإسلامي، وبيان أسبقية الإسلام منذ قرون عدة في استحداث وسائل عدة للوقاية منه ومكافحته وحماية المجتمع من آثاره. وتتلخص مشكلة الدراسة في محاولة توضيح منهج الشريعة الإسلامية في حماية المجتمع من الفساد الإداري.

٢ - دراسة أجرها: محمود محمد معابرة،[٢] بعنوان (الفساد الإداري وعلاجه في الشريعة الإسلامية) وهي دراسة تأصيلية مقارنة بالقانون الإداري، قدمها الباحث لنيل درجة الدكتوراة من الجامعة الأردنية، وتلخصت مشكلة الدراسة في البحث عن الأسباب التي أدت إلى ظهور الفساد الإداري في المملكة الأردنية الهاشمية، وكذلك في البحث عن أنجع السبل لمكافحته في ضوء الشريعة الإسلامية والقانون الأردني تشريعاً وجزاءً، وقد هدفت هذه الدراسة إلى التعّرف على موقف الفقه الإسلامي وعلاجه لقضية الفساد الإداري، ومدى قدرة تشريعات القانون الأردني على معالجة هذه الظاهرة.

٣ - دراسة آدم نوح القضاة،[٣] بعنوان (نحو نظرية إسلامية لمكافحة الفساد الإداري)، حاول الباحث فيها وضع مفهوم للفساد، وبيان موقف الشريعة الإسلامية منه، ثم تناول بعد ذلك المقارنة بين مفهوم الفساد الإداري وفق الشريعة الإسلامية، وعلم الإدارة المعاصر، وانتقل بعد ذلك إلى بيان ركائز الشريعة الإسلامية ومعاييرها في تحديد مفهوم الفساد الإداري، ثم تناول بعد ذلك معالم الشريعة الإسلامية في الوقاية من الفساد الإداري، ثم تعرض إلى المنظور الإداري المعاصر في مكافحة الفساد الإداري.

ثانياً: مكافحة الفساد الإداري من منظور الحكم الرشيد المعاصر

١ - دراسة أجرتها الطالبة: سارة بو سعيود[٤]، بعنوان (دور إستراتجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة)، وتهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

(٢) معابرة، محمود، محمد.. الفساد الإداري وعلاجه في الشريعة الإسلامية، دكتوراة في الفقه وأصوله الطبعة الأولى، دار الثقافة، عمان، الأردن ٢٠١١.

(٣) القضاه، أدم نوح. نحو نظرية إسلامية لمكافحة الفساد الإداري، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، أبحاث المؤتمر الدولي لمكافحة الفساد، الرياض، المجلد الأول، ٢٠٠٣، ص٣٤٥.

(٤) بو سعيود، سارة. دور إستراتجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والإدارة، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر٢٠١٣.

تقديم إطار نظري لكل من الفساد الاقتصادي، والتنمية المستدامة والحكم الرشيد، وتبيان الآثار السلبية والخطيرة للفساد الاقتصادي.

التعرف على جهود المنظمات الدولية في مكافحة الفساد وإرساء قواعد الحكم الرشيد من أجل الوصول إلى تنمية مستدامة وتخفيض نسبة الفقر.

التوصل إلى بعض الاقترحات والنتائج التي يمكن أن تسهم في الحد من مكافحة الفساد.

وقد استخدمت الباحثة كلاً من المنهج الوصفي التحليلي والذي يقوم على تجميع البيانات وتحليها وتفسيرها لوقوف الباحثة على دلالتها، واستخدمت الباحثة المنهج المقارن لمحاولة التعرف على استراتجيات مكافحة الفساد بين الجزائر وماليزيا لتبيان دورها في تحقيق التنمية المستدامة، إضافة إلى منهج دراسة الحالة في الجزء الخاص بواقع الفساد في الجزائر.

ولذلك سيتم تقسيم هذه الدراسة إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية الحكم الرشيد من المنظور الإسلامي والمعاصر.

المبحث الثاني: أسباب بروز الحكم الرشيد وأهميته.

المبحث الثالث: القيادة السياسة ودورها في تطبيق الحكم الرشيد المعاصر لمكافحة الفساد الإداري.

المبحث الرابع: المقارنة بين المنظور الإسلامي، والحكم الرشيد المعاصر في مكافحة الفساد الإداري.

المبحث الأول: ماهية الحكم الرشيد من المنظور الإسلامي والمعاصر

إن تحديد ماهية الحكم الرشيد تعتريها عدة صعوبات مستحكمة، وتقف عقبة كؤوداً في إبراز مفهومه بطريقة سهلة؛ وذلك لأن هذا المصطلح عربي الألفاظ أجنبي النشأة في صورته الأخيرة، وسنسلك في تحديد ماهية هذا المصطلح منهجاً مقارناً من خلال المنظور الإسلامي، والمنظور الإداري المعاصر، وذلك يكشف أصول الجذر اللغوي والمعنى الاصطلاحي العربيين، ثم يحدد ما يقصد به في الاصطلاح السياسي والإداري المعاصر.

المطلب الأول: الحكم الرشيد في المنظور الإسلامي

للوصول إلى فهم أعمق وأكثر تحديداً، فلابد من تفكيك هذا المصطلح المركب من كلمتين لتحديد معنى كل منهما، ثم تقديم التعريف النهائي للمصطلح، وذلك من خلال النقاط الآتية:

أ - **الحكم في اللغة:** يذكر العلامة اللغوي ابن فارس في معجم مقاييسه أن مادة حكم أصل واحد يقصد به المنع «الحاء والكاف والميم أصل واحد، وهو المنع. وأول ذلك الحكم، وهو المنع من الظلم. وسميت حكمة الدابة لأنها تمنعها، يقال حكمت الدابة وأحكمتها. ويقال : حكمت السفيه وأحكمته، إذا أخذت على يديه، كما أن الحكمة هذا قياسها، لأنها تمنع من الجهل. وتقول: حكمت فلاناً تحكيماً منعته عما يريد. وحكم فلان في كذا، إذا جعل أمره إليه»[٥]، فهذا هو الأصل اللغوي لهذا الجذر ويدور كله حول المنع، إما من الوقوع في الظلم أو الأخذ على يد السفيه حتى لا يفسد في الأرض، أو طلب الحكمة التي تمنع من الوقوع في أعراض الجهل، وأغلب المعاجم اللغوية لم تزد على هذه المعاني إلا بالتوسعة في ضرب الأمثال والاستطرادات، وقد اشتق من هذا اللفظ معانٍ كثيرة لجملة من المصطلحات عند الأصوليين والفقهاء والمناطقة وغيرهم.

ب - **الرشيد لغة:** اتضح لنا مما سبق أن مادة حكم أصل واحد، وكذلك فإن مادة رشد أيضاً أصل واحد يدل على الطريق القويم والواضح، ويقصد به أيضاً ضد الغي: «الراء والشين والدال أصل واحد يدل على استقامة الطريق. فالمراشد: مقاصد الطرق. والرشد والرشد: خلاف الغي»[٦].

---

(٥) أبو الحسن، أحمد، فارس. مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط. ب، دار الفكر، بيروت، عدد الجزاء ٦،ج ٢، ص ٩١.

(٦) مقاييس اللغة، مرجع سابق، ج٢، ١٣٩٩، ص ٣٩٨.

ج - **الحكم الرشيد في المنظور الإسلامي:** يصنف علماء السياسة المسلمون التصرفات السياسية إلى قسمين: تصرف عادل وتصرف ظالم، فالتصرف العادل يراد به وضع الأشياء في مواضعها من أموال وحقوق وحدود، والتصرف الظالم غير ذلك، وهذا ما لخصه ابن فرحون بقوله: «والسياسة نوعان: سياسة ظالمة فالشرع يحرمها، وسياسة عادلة تخرج الحق من الظالم وتدفع كثيراً من المظالم، وتردع أهل الفساد، ويتوصل بها إلى المقاصد الشرعية، فالشرعية توجب المصدر إليه والاعتماد في إظهار الحق عليها»[٧]، وقد قسم المؤرخون المسلمون فترة الحكم الإسلامي بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلى فترتين رئيسيتين، الخلافة الراشدة التي استمرت ثلاثين عاماً، وغير الراشدة أي التي بدأت بعد الثلاثين عاماً الأولى، وعليه فالحكم الراشد في اصطلاح المسلمين ما كان متبعاً لتعاليم الإسلام واقفاً عند حدوده، حريصاً على مصالح الرعية، مؤثراً أخراه على دنياه، وقد استقر في الخيال الإسلامي ربط الرشد بتلك الفترة الذهبية حتى صار علماً عليها الخلافة الراشدة، وعلى أصحابها الخلفاء الراشدين، وهذا يستدعي من الباحثين استعادة بعض المفاهيم والتي تُعنى بتقديم مفهوم القيادة السياسية في المنظور الإسلامي، وعليه فنجد بعض التعريفات المختارة للخلافة أو الإمامة لدى علماء السياسة الشرعية «موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا»[٨] فالخلافة الراشدة في رأي الماوردي هي ما جمعت عنصرين اثنين:

١ - حراسة الدين: أي القيام بما أمر الله سبحانه وتعالى به من الأوامر على مستوى الأفراد والجماعات كل حسب طاقته ومستواه.

٢ - سياسة الدنيا: أي تحصيل المصالح وتكثيرها، ودرء المفاسد وتقليلها.

أما تعريف إمام الحرمين فقد حاول أن يقدم فيه وظائف الخلافة وصفتها حيث يقول: «الإمامة رياسة تامة، وزعامة عامة، تتعلق بالخاصة والعامة، في مهمات الدين والدنيا. مهمتها حفظ الحوزة، ورعاية الرعية، وإقامة الدعوة بالحجة والسيف، وكف الجنف (الميل والانحراف)، والحيف (الجور والظلم)، والانتصاف للمظلومين من الظالمين،

(٧) ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد. ١٩٨٦، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، الطبعة الأولى، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، مصر، عدد الأجزاء ٢،ج٢، ص ١٣٧.

(٨) الماوردي، علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري، الأحكام السلطانية، تحقيق: أحمد مبارك البغدادي، الطبعة الأولى، دار ابن قتيبة، الكويت، ١٩٨٩، ص ٣.

واستيفاء الحقوق من الممتنعين، وإيفاؤها على المستحقين»[٩]، فإمام الحرمين هنا أفاض في تعريفه، وهذا ما يمكن أن نسميه تعريفاً وظيفياً، أي ركز فيه على وظائف الخلافة التي حصرها في نقاط عدة هي:

١ - حفظ الحوزة أي حماية الحدود الترابية للدولة الإسلامية.

٢ - رعاية الرعية أي خدمة الشعب في جميع مصالحه الدنيوية من صحة وتعليم وترفيه.

٣ - إقامة الدعوة بالحجة والسيف، وهذا قريب من وظائف وزارات الخارجية في الزمن المعاصر، حيث إن الأصل هو السلم مع الدول الأخرى، وهذا ما تستخدم له الدعوة أو الدبلوماسية، أما في حالة الطوارئ فتكون الحروب لا قدر الله ومن ثم يأتي دور السيف.

٤ - كيف الخيف والحيف: أي إقامة العدل وتوفير الأمن، وهذان أمران متلازمان؛ فحيث يوجد العدل يوجد الأمن.

٥ - الانتصاف للمظلومين من الظالمين أي جعل القانون فوق الجميع، ومن ظلم رد إلى حده بقوة القانون.

٦ - استيفاء الحقوق من الممتنعين أي فرض النظام وهيبة الدولة، فمن امتنع عن إعطاء الحقوق أخذت منه بالقوة، فالمصلحة العامة مقدمة على المصلحة الخاصة، وتجربة أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- مع مانعي الزكاة أثبتت جدواها باعتراف عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- الذي عارضها أول الأمر، ثم رجع للحق لما تبين له سداد رأي الخليفة الصديق رضي الله عنهم أجمعين.

٧ - إيفاؤها على المستحقين: أي تنظيم الموارد المالية بأخذها من حلها ووضعها في محلها .

هذه العناصر السبعة التي احتوى عليها تعريف إمام الحرمين تبين مدى مستوى الفكر السياسي وتمثله للحكم الراشد في كتابات هؤلاء الأعلام الأفذاذ، هذا الحكم الراشد في تصور الأقدمين من علمائنا حيث ربطوه بالخلافة الحارسة للدين والسائسة للدنيا وفق منهج قويم.

(٩) إمام الحرمين الجويني. أبو المعالى، عبد الملك بن عبد الله. غياث الأمم في التياث الظلم، الطبعة الأولى، دار الدعوة، الإسكندرية مصر،١٤٠٠هـ، ص١٥.

المطلب الثاني: الحكم الرشيد في المنظور المعاصر

بعد سقوط الخلافة واستعمار الدول الغربية المتقدمة لأغلب الدول الإسلامية، ودول العالم الثالث (الدول النامية) مع تباين في مدة الاستعمار لكل منها، وقيام الدولة الوطنية الحديثة بعد استقلالها وفشلها في تحقيق تنمية حقيقية، وخلق استقرار متزن في العالم الثالث نشأ مصطلح جديد سمي بالحكم الرشيد.

رغم وضوح هذه الكلمات في اللغة العربية إلا أن تعريفها بشكل محدد من الصعوبة بمكان، حيث يفترض في التعريف أن يكون جامعاً مانعاً واضحاً محدداً، وهذا ما يصعب في هذا المصطلح لعدة أسباب:

١ - أنه نشأ في بيئة وأريد له أن يطبق في بيئة أخرى، فقد نشأ هذا المصطلح في العالم الغربي بعد أن تكاثرت عليه ضغوط دول العالم الثالث بعد أن نهب خيراتها.

٢ - أنه في الأصل ترجمة لمصطلح أجنبي هو good governance فيراد بهذه الكلمة أصلاً الحكم الجيد.

٣ - للمصطلح أبعاد مختلفة أبرزها البعد الاقتصادي.

ومن أهم المؤسسات الدولية التي عرفت الحكم الرشيد، البنك الدولي الذي عرفه بأنه «التقاليد والمؤسسات التي من خلالها تتم ممارسة السلطة في الدول من أجل الصالح العام، كما يعمل على تحقيق التنمية التشاركية، واحترام حقوق الإنسان والديمقراطية، بالإضافة إلى تطبيق القوانين ومحاربة الرشوة، وتخفيض النفقات الفائضة في المجال الإداري والعسكري»[١٠]. أما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فقد عرف الحكم الرشيد بأنه «نسق من المؤسسات المجتمعية، المعبرة عن الناس تعبيراً سليماً، وتربط بينها شبكة متينة من علاقات الضبط والمساءلة بواسطة المؤسسات، وفي النهاية بواسطة الناس»[١١]، وعرفته مرة أخرى بأنه «ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية لتسيير شؤون المجتمع على كافة المستويات، وتشمل الحاكمية الآليات والعمليات والمؤسسات التي يقوم من خلالها المواطنون بالتعبير عن مصالحهم والسعي إليها، وممارسة حقوقهم السياسية والوفاء بالتزاماتهم ومعالجة خلافاتهم»[١٢].

---

(١٠) الأخضر، عزي ، وآخرون. الحكم الرشيد وخوصصة المؤسسات، مجلة علوم إنسانية، العدد ٢٧، ٢٠٠٦، ص ٥.

(١١) مصلح، عبير. النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد، الطبعة الثالثة، الائتلاف من أجل النزاهة- أمان، رام الله، فلسطين، ٢٠١٣، ص٤٣.

(١٢) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.١٩٩٧، الفساد والحكم الرشيد، إعداد شعبة التطوير الإداري- مكتب السياسات الإنمائية، ورقة مناقشة رقم ٣، نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية، ص٤.

المبحث الثاني: أسباب بروز الحكم الرشيد وأهميته

تشير كثير من الدراسات المعاصرة إلى أن انتشار الفساد وتوسع رقعته كامن في وجود علاقة تربطه بجودة الحكم (القيادة السياسية)، فالقيادة السياسية الواعية التي ترقى بجودة إدارة مؤسسات الدولة تكون أكثر فعالية في مكافحة الفساد الإداري وعامل كبح له، بينما نجد القيادة السياسية غير الكفوءة، والعاجزة عن تحقيق الجودة لعمل تلك المؤسسات تدفع إلى انتشار الفساد، وهو ما دفع إلى بروز مفهوم الحكم الرشيد، ومن خلال هذا المطلب يحاول الباحثان تسليط الضوء على أسباب بروز الحكم الرشيد، وأهميته.

المطلب الأول: أسباب بروز الحكم الرشيد

اختلف الباحثون في أسباب بروز الحكم الرشيد، وسوف نلخص آراءهم حول الموضوع في النقاط التالية:

أ - فمنهم من يرجع سبب بروزه إلى حدوث أزمات داخلية في بلدان العالم الثالث، فقد أثبتت القيادات السياسية لهذه الدول عجزها عن التقدم في كل المجالات، وكان في مقدمتها المجال السياسي، فلم يقع تداول للسلطة عبر إجراء انتخابات شفافة، وبعيداً عن مظاهر الانقلابات العسكرية المتواترة.

أما فيما يخص المجال الاقتصادي فقد أثبتت عجزها أيضاً، حيث لم تحقق اكتفاء ذاتياً في أغلب الحاجات الضرورية لمجتمعاتها، أو جلب استثمار حقيقي يؤدي إلى استقرار السوق عبر التصدير والاستيراد وتخفيف المديونية التي قصمت ظهور العرب والأفارقة والآسويين، كما أن مظاهر المجاعة التي ضربت بأطنابها في إفريقيا، وأزمات الفيضانات في آسيا مثال على ذلك العجز الاقتصادي الفاضح الذي لم يوفر حقنة دواء لطريح فراش، ولا لقمة عيش لبطن خاوٍ[١٣].

كما أثبتت فشلها في المجال الاجتماعي، فعجزت عن خلق مجتمع مواطنة حقيقي، فرغم طول عمر الدولة الوطنية نسبياً والناشئ عن الاستقلال الصوري عن الاستعمار، فإن المجتمعات لا تزال بعيدة عن روح المواطنة وعن الولاء الوطني للدولة، ولم يتشكل المجتمع تشكلاً حديثاً عبر الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع

(١٣) لمزيد من المعلومات راجع تقارير التنمية الإنسانية الصادرة منذ عام ٢٠٠٢م ولغاية ٢٠٠٩م. كذلك راجع حديثاً تقرير الأمم المتحدة للتنمية البشرية الصادر لعام ٢٠١٥.

المدني، ومن جمعيات ونقابات مهنية، فلا يزال المجتمع محتفظاً بنمطه التقليدي في الولاء للقبيلة والدفاع عن قيم العشيرة، مما أحدث أزمة برزت ملامحها في الصراعات العرقية والدينية الممتدة عبر آسيا وإفريقيا والشرق الأوسط.

والمجال الصحي لم يكن بعيداً عن فشل هذه القيادات، فلم تزل الأمراض الفتاكة والأوبئة الشرسة تقض مضاجع سكان العالم الثالث، ويظهر جلياً في تقارير منظمة الصحة الدولية وأطباء بلا حدود.

كما أن القيادة السياسة لهذه الدول أثبتت فشلها في المجال التعليمي، فنجد أن مخرجات التعليم في دول العالم الثالث ظلت هزيلة جداً مقارنة بغيرها، كما أن نسب الأمية والعاطلين عن العمل كلها مظاهر لأزمة عميقة تتجذر يوماً بعد يوم.

ب - إن كل هذه المشاكل المذكورة في دول العالم الثالث بينما هي تتربع على كم هائل من الثروات المعدنية والبحرية والزراعية وفي مقدمتها النفط، لقد أدى ذلك إلى التنبه إلى مشكلة الفساد عموماً، والإداري خصوصاً، إذاً فلابد من نظام جديد يضع حدوداً لهذه الأزمات، فكان الحكم الرشيد استجابة لهذه الأزمات.

ج - ومن الباحثين من يرى أن سبب ظهوره هو هيمنة العالم الغربي، وفرضه للعولمة بمفاهيمها وآلياتها على غيره من الشعوب بمختلف ثقفاتهم.[١٤]

د - وهناك من يرى أنه بعد حصول العالم الثالث على استقلاله الصوري من الغرب لم يراجع الغرب سياساته تجاه هذه الدول، وإنما بقيت المركزية الأوروبية والأمريكية حاضرة في السياسات الخارجية لهذه الدول، ومن أجل أن تأمن من انتقام هذه الشعوب عمدت إلى ترك قيادات سياسية عبارة عن أذناب لها يحكمون هذه الدول، ولما بدأت دول العالم الثالث بثوراتها تجاه هذه القيادات السياسية الفاشلة، بدأ الغرب بالخوف على مصالحه، فعمد إلى سياسة أخرى أكثر خبثاً، وهي زرع قيم ظاهرها الرحمة، وباطنها العذاب، فخلق العالمية والكونية والتي ظاهرها الحرية والبعد عن المركزية، وباطنها مركزية مقيتة تركز سياسة الاستتباع، والاستبداد، والتحكم بهذه الدول من خلال زرع القيم الغربية في وسط هذه الشعوب المغلوبة على أمرها، فأوجدت هذه المصطلحات الجديدة العولمة والحكم الرشيد[١٥].

(١٤) مصلح، عبير. النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد، الطبعة الثالثة، الائتلاف من أجل النزاهة- أمان، رام الله، فلسطين، ٢٠١٣ص٤٣.

(١٥) بروسي، رضوان. الديمقراطية والحكم الرشيد في إفريقيا، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة العقيد الحاج خضر- باتنة، الجزائر، ٢٠٠٩، ص ١١٨.

هـ - وذهب بعض الباحثين إلى ربطه مباشرةً بأفول نجم الاتحاد السوفيتي وسيطرة القطب الواحد على المشهد العالمي، وما تبع سقوط الاتحاد السوفييتي من تساقط للدول التي كانت منطوية تحت هذا الاتحاد، وهي دول شرق أوروبا التي كانت تعتمد النظام الاشتراكي، والذي أثبت فشله وعدم فعاليته، فكان مكمن الخلل، وبدأت هذه الدول في الأخذ بسياسة الانفتاح النسبي.

و - ومنهم من يرجع ظهوره إلى أسباب «فكرية وأكاديمية بحتة؛ وذلك لأن مصطلح الحكم الراشد كان أول ظهور له في فرنسا سنة ١٤٧٨م كمصطلح قانوني يعنى به تكاليف التسيير، ثم استعمل بعد ذلك على نطاق واسع حتى صار نظرية تدرس في الجامعات، وتكتب عنه الرسائل والبحوث الأكاديمية»[١٦].

من خلال استقراء بعض الدراسات والبحوث فقد وقفنا على تلخيص قد يكون شاملاً مانعاً لأسباب ظهور الحكم الرشيد قامت به الباحثة سلوى شعراوي لفائدته؛ قالت: «هناك عدة أسباب أدت إلى بروز هذا المفهوم سواء من الناحية الفكرية أو العملية. فما هو إلا انعكاس لتطورات و تغيرات حديثة، تجلت في التغيير الذي حصل في طبيعة دور الحكومة من جانب، والتطورات المنهجية والأكاديمية من جانب آخر، حيث طرح هذا المفهوم في صياغات اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية، وتأثر بمعطيات داخلية ودولية»[١٧]، حيث يمكن بهذا الصدد الإشارة إلى:

١ - العولمة كمسار وما تضمنته من عمليات تتعلق أساساً بالتالي:

- «عولمة القيم الديمقراطية وحقوق الإنسان.
- تزايد دور منظمات غير حكومية على المستوى الدولي والوطني.
- عولمة آليات وأفكار اقتصاد السوق، هذا ما أدى إلى تزايد دور القطاع الخاص.
- انتشار التحولات على المستوى العالي.
- زيادة معدلات التشابه بين الجماعات و المؤسسات أو المجتمعات»[١٨].

(١٦) بروسي، رضوان..الديمقراطية والحكم الرشيد في إفريقيا، مرجع سابق ٢٠٠٩، ص ١١٨.

(١٧) نقلاً عن: يوسف، أزروال..الحكم الراشد بين الأسس النظرية وآليات التطبيق، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة العقيد الحاج خضر- باتنة، الجزائر،٢٠٠٩، ص ١٩.

(١٨) يوسف، أزروال. الحكم الراشد بين الأسس النظرية وآليات التطبيق، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة العقيد الحاج خضر- باتنة، الجزائر ٢٠٠٩، ص ١٩.

٢ - انتشار الفساد عالمياً والذي أدى إلى ضرروة استحداث تدابير وآليات تعمل على مكافحته والقضاء عليه من خلال جعل النظم أكثر شفافية.

٣ - الضرورة الملحة التي تتطلب إشراك القطاع الخاص والمجتمع المدني في عمليات التنمية.

إن هده التطورات أدت إلى تغير الدور التقليدي للدولة كفاعل رئيسي، وذلك بفعل تزايد أهمية البيئة الدولية، أي أن خيارات العامل الخارجي وسياسته هي التي تشكل بمجملها أولويات وقضايا السياسة العامة في مختلف الحكومات، إضافة إلى وجود أسباب أخرى أدت إلى ظهور هذا المفهوم كظهور مفاهيم جديدة للتنمية خاصة في فترة التسعينيات، حيث وجد تيار شبه عالمي يدعو إلى نوع جديد من الليبرالية المحدثة يستند على الحرية الفردية والخيار الشخصي في العمل في السوق، وهي بذلك تحارب سلطة الحكومة المقيدة للفرد، وكذا الأفكار والمبادئ المتعلقة بنظام الحزب الواحد، وتقدم مجموعة من النظم والمبادئ الغربية على أنها عالمية تضمن مفردات جديدة كالتنمية المستدامة والشفافية والرقابة الذاتية والمساءلة، كما أن كثيراً من الدراسات تؤكد على أهمية إرساء الديمقراطية والحرية، وحقوق الإنسان في عملية تحقيق التنمية الاقتصادية، وهي تؤسس بذلك لمفهوم جديد يتمثل في التنمية الإنسانية حيث تشير إلى عملية «توسيع الخيارات والفرص، وعدالة التوزيع، والتي توصل إلى العيش الكريم»[١٩] ، وتؤكد تقارير التنمية الإنسانية العربية لعام ٢٠٠٢م حتى ٢٠٠٩م وتقارير التنمية البشرية لعام ٢٠١٥ على المفهوم الواسع للحرية وحق الإنسان في اكتساب المعرفة»[٢٠]، وصفوة القول مما سبق فإننا نخلص إلى الأسباب التالية لبروز مفهوم الحكم الرشيد والتي ملخصها في أربعة عناصر رئيسة:[٢١]

- العولمة بمختلف توجهاتها ومجالاتها.
- انتشار الفساد عالمياً بمختلف أشكاله وصوره، والذي استدعى إيجاد حلول مختلفة لكبحه.

(١٩) وليد، خلاف. دور المؤسسات الدولية في ترشيد الحكم المحلي، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة منتوري- قسنطينة، الجزائر، ٢٠١٠، ص٤١.

(٢٠) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية، ٢٠٠٢، الفصل الأول، ص١٣.

(٢١) لمزيد من المعلومات راجع: تقارير التنمية الإنسانية الصادرة منذ عام ٢٠٠٢م ولغاية ٢٠٠٩م. كذلك راجع حديثاً تقرير الأمم المتحدة للتنمية البشرية الصادر عام ٢٠١٥.

- ضرورة مشاركة القطاع الخاص والمجتمع المدني في عمليات التنمية.
- التأكيد على إرساء الديمقراطية.
- ويؤكد الباحثان أن جل هذه الأسباب يكاد يتفق عليها معظم الباحثين والمهتمين بموضوع الحكم الرشيد.

المطلب الثاني: أهمية الحكم الرشيد

تبرز أهمية الحكم الرشيد في كونه صار كلمة سحرية لمشاكل العالم المتقدم والعالم الثالث (الدول النامية) على السواء، فبسبب الحكم الرشيد يقل الضغط على العالم المتقدم، وتنخفض مؤشرات الهجرة والبطالة القادمة من العالم الثالث، كما أن العالم الثالث يستفيد من تخفيض الضغط الاجتماعي المتنامي عبر تحسين ظروفه الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والأمنية، وغالباً ما تقاس أهمية الشيء بقدر الفائدة المرجوة من تحقيقه وتطبيقه، وعليه فإن أهمية الحكم الرشيد تظهر في نماذج عدة منها ما هو اقتصادي وسياسي واجتماعي.

أولاً: أهمية الحكم الرشيد على المستوى السياسي

تبرز أهمية الحكم الرشيد على المستوى السياسي في كونه يحقق استقراراً سياسياً للمجتمعات، فمن خلال التعاريف السابقة للحكم الرشيد نجد ضرورة المشاركة السياسية الفعالة، كما نجد الحرص على النموذج الديمقراطي كآلية مثلى لإشراك كافة المواطنين في صنع القرار السياسي وحمايته من الانزلاق نحو مهاوي العنف والمظاهر العسكرية المخلة، كما أن الحكم الرشيد يضمن الاختيار الأمثل من خلال إطلاق الحرية للشعوب في انتخاب من تراه أهلاً لقيادتها؛ فكل التجارب توحي بأن الاستقرار السياسي مقدمة لكل أنواع الاستقرارات الأخرى، وأنه لا تنمية من دون استقرار سياسي، والاستقرار السياسي المعاصر حتماً يمر عبر آلية الحكم الرشيد، وقد جاء في إعلان الأمم المتحدة أن «كفالة الديمقراطية تتطلب توافر الحكم الرشيد الذي يتوقف بدوره على المشاركة الشاملة والشفافية والمساءلة وتعزيز سيادة القانون»[٢٢].

ثانياً: أهمية الحكم الرشيد على المستوى الاجتماعي

تعتبر حقوق الإنسان من الأركان المهمة التي يقوم عليها الحكم الرشيد والتي لا

(٢٢) الأمم المتحدة، الجمعية العامة، الدليل التفصيلي لتنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، الدورة السادسة والخمسون، البند٢٠٠١، ٤٠، ص٥٥.

يتصور حكم رشيد من دونها، وقد جاء في مجلس حقوق الإنسان في الدورة الخامسة والعشرين التابع للأمم المتحدة ما يلي: «حدد المجتمع الدولي بشكل مباشر أو غير مباشر، في عدد من الإعلانات ووثائق المؤتمرات العالمية الأخرى، الترابط بين الحكم الرشيد وحقوق الإنسان والتنمية المستدامة. ويسلّم مجلس حقوق الإنسان في قراره ١١/٧ بذلك، إذ يربط بين الحكم الرشيد وحقوق الإنسان، بأن الحكم الذي يتسم بالشفافية والمسؤولية والمساءلة والمشاركة ويلبّي احتياجات وتطلعات الشعب، بما في ذلك النساء وأفراد الجماعات الضعيفة والمهمَّشة، هو الأساس الذي يقوم عليه الحكم الرشيد. ويسلم القرار أيضاً بأن هذا الأساس شرطٌ لا غنى عنه لإعمال حقوق الإنسان ، ومنها الحق في التنمية»(٢٣).

ثالثاً: أهمية الحكم الرشيد على المستوى الاقتصادي

يفيد الحكم الرشيد في النمو المستدام، وقد أشارت إلى ذلك السيدة كارولين فرويند، رئيسة الخبراء الاقتصاديين لإدارة منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بالبنك الدولي بقولها: «عندما يتسم أسلوب إدارة الحكم الرشيد، فإن الاستثمارات العامة تشكل مصدر جذب للاستثمار الخاص عن طريق توفير موارد الطاقة والطرق وخطوط النقل والإمداد والاتصالات اللازمة للشركات، للعمل على نحو منتج، ولكن في ظل سوء إدارة الحكم، فإن الاستثمار العام يزاحم الاستثمار الخاص على الأرجح في استخدام الموارد التي كانت ستتاح لولا ذلك للقطاع الخاص. وعلاوة على ذلك، فإن الاستثمار العام قد لا يحفز النمو لأنه يُنفق على أصول غير منتجة تكون مرغوبة فقط من جانب مجموعات ذات اهتمامات خاصة»(٢٤).

(٢٣) الأمم المتحدة، الجمعية العامة. مجلس حقوق الإنسان، ٢٠١٣. تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، الدورة الخامسة والعشرون، ، ٢٠١٣، -٣-٤.

(٢٤) موقع البنك الدولي، متوفر على الرابط بتاريخ ١-١-٢٠١٥.
http://web.worldbank.org/WBSITE/EXTERNAL/EXTARABICHOME/NEWSARABIC/0,,contentMDK:23013590~pagePK:64257043~piPK:437376~theSitePK:1052299,00.html

المبحث الثالث: مكافحة القيادة السياسة للفساد الإداري من خلال تطبيق الحكم الرشيد المعاصر

إن الاستراتيجية الناجحة والتي يجب أن تتبناها القيادة السياسية لمكافحة الفساد تلك التي تجمع بين الوقاية التبصيرية، والعلاج الصارم، ونقصد بالوقاية التبصيرية نشر الوعي بمخاطر الفساد الإداري، ونقصد بالعلاج الصارم عدم التهاون في تطبيق القانون على المفسدين بغض النظر عن مكانتهم، ولخطورة الفساد فقد دقت منظمات عالمية كبيرة ناقوس خطره، وحددت آليات لمقاومته وللحد من آثاره، وقد تقدم البنك الدولي برؤية للسيطرة على الفساد ومحاصرته، جاء فيها؛ إشراك المجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية، ووسائل الإعلام، وذلك من أجل تنظيم حملات تعميم ثقافة مكافحة الفساد، وتحديد الآليات اللازمة للسيطرة على الفساد ومكافحته.

تنشأ ظاهرة الفساد في أغلب الأحوال عن وجود خلل ما في الهيكل التنظيمي الإداري للقطاع العام، والذي توزع من خلاله القيادة السياسية المهام والمسؤوليات بين المسؤولين بمختلف مستوياتهم ومجالاتهم لإدارة الصالح العام وخدمته، أو أن هذه الظاهرة ناتجة عن سلوك غير قويم للقائمين على الصالح العام، وعليه فيجب على القيادة السياسية أن تعمل على وضع معايير واضحة ودقيقة يتم من خلالها عمل تقويم للهيكل التنظيمي لتحديد مكامن القوة والضعف في عمل الجهاز الإداري، وتحديد ما إذا كانت ظاهرة الفساد ناتجة عن خلل في الجهاز الإداري نفسه، أو في أداء القائمين على الصالح العام، وترى كثير من المنظمات الدولية ضرورة إعادة هيكلة شاملة للجهاز الإداري المصاب بالخلل وتغيير بنيته، قبل محاسبة الفاسدين، ومن الواضح أن استراتيجيات مكافحة الفساد تتنوع تبعاً للبيئة السياسية والاقتصادية التي ظهرت فيها ظاهرة الفساد، ومن هنا يتوجب على القيادة السياسية اعتماد استراتيجية تستند إلى الأهداف التي وضعتها لخدمة الصالح العام، وتضمن من خلالها خلق نظام إداري نزيه وشفاف وأكثر فاعلية ، وتعمل من خلاله القيادة السياسية على ترسيخ ثقة المواطن بها، وبالقطاع العام المسؤول عن خدمته.

يرى الباحثان أنه على الرغم من تباين أسباب الفساد وتعدد ظواهره إلا أن العلاجات المقترحة شابها كثير من التكرار والإعادة، وتفادياً لذلك فإن الباحثين سوف يسيران على رؤية أنسب من خلال تبني استراتيجية مناسبة تتمثل فيما يلي:

المطلب الأول: الوقاية التبصيرية

تتم الوقاية من الفساد والحيلولة دون الانحرافات المهنية في سير العملية الإدارية بتفعيل الإصلاحات الإدارية، وسن التشريعات والقوانين والأنظمة التي تجرم كافة أشكال الفساد وصوره، ويشمل هذا التوجه استخدام كل الطرق والأساليب الوقائية بهدف منع حدوث حالات الانحراف، ومنها ضمان تدفق المعلومات (الشفافية) بشكل حر دون عوائق، أو حجب، ولذلك يمكن القول إن ثمة وسائل عديدة يمكنها الإسهام في القيام بالعمل التبصيري الوقائي، تتمثل في الوسائل التالية:

أ - تعيين الكفء الأمين صاحب الخبرة:

وأما في التعيين الإداري فلابد أن يكون معيار التعيين في المنصب الإداري هو الكفاءة، بأن يكون أميناً ذا صلاح وتقوى، وصفة الأمانة أحد ركني الولاية؛ ولذلك قال تعالى: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِيُّ ٱلْأَمِينُ﴾[٢٥] وقال عز وجل: ﴿ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ ۖ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾[٢٦]، كذلك يجب ولابد أن يكون المعين في المنصب ذا خبرة وتجربة، ولذلك رفض الرسول صلى الله عليه وسلم تولية أبي ذر رضي الله عنه عندما طلب الولاية، حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: «قلت: يا رسول الله! ألا تستعملني؟ قال: فضرب بيده على منكبي، ثم قال: يا أبا ذر! إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزيٌ وندامة، إلا من أخذها بحقّها وأدّى الذي عليه فيها»[٢٧].

ب- وسائل الإعلام:

أصبحت وسائل الإعلام ذات أثر كبير في توجيه الشعوب، وبناء عقلياتها، ورسم مستقبلها، ولابد للمصلحين بكافة توجهاتهم أن تستفيدوا من هذه الوسيلة الفعالة لإيصال رسائلهم التوجيهية، «ويتعين أيضاً على الإعلاميين أن يقوموا بدور فعال في تبصير المواطنين بمخاطر الفساد، من خلال ما يلي:

١ - البرامج الحوارية بين صناع القرار والمديرين.

(٢٥) القرآن، القصص :٢٦.

(٢٦) القرآن، يوسف ٥٥.

(٢٧) صحيح مسلم. مسلم بن حجاج، المحقق: نظر بن محمد الفاريابي أبو قتيبة، باب كراهة الإمارة بغير ضرورة، حديث رقم (١٨٢٥)، الناشر دار طيبة، سنة النشر: ١٤٢٧ - ٢٠٠٦، ص ٨٨٥.

٢ - النشرات التنويرية بمخاطر الفساد وفضح أهله.

٣ - استضافة الخبراء لتحليل الأوضاع العامة وكشف التقصير الإداري.

٤ - رصد مظاهر الخلل الإداري في تحقيقات صحفية استقصائية ذات مهنية عالية»[٢٨].

وعليه فإن القيادة السياسية يتوجب عليها منح وسائل الإعلام حرية النقد البناء، وتمكينها من الوصول إلى المعلومات، ومنح الحصانة للصحفيين للقيام بدورهم في نشر المعلومات وعمل التحقيقات التي تكشف عن قضايا الفساد ومرتكبيها، «إن دور الإعلاميين ومؤسساتهم في المجتمع الديمقراطي هو حماية البناء الديمقراطي والمشاركة بفعالية في صياغة الحقائق للمواطنين، ومتابعة الموظفين والمسؤولين في الهيئات الحكومية، وجعلهم دائماً عرضة للمساءلة والمحاسبة أمام المواطنين، معتمدين على الحقيقة وعرضها بموضوعية وحيادية»[٢٩].

ج - الأحزاب السياسية والمؤسسة الدينية:

من شروط الحكم الرشيد وجود أحزاب سياسية أو ما يقوم مقامها، فلابد لهذه الأحزاب سواء أكانت حاكمة أم معارضة أن تقوم بدورها التوعوي، ونشر ثقافة الإصلاح وأهميته، وذلك من خلال ما يلي:

١ – عقد مهرجانات شعبية تبصر فيها جماهيرها بخطورة الفساد.

٢ - عقد مؤتمرات صحفية لإعطاء معلومات دقيقة عن الأوضاع الإدارية إذا كانت حاكمة.

٣ - عقد مؤتمرات تنويرية وتبصيرية وتحقيقية إذا كانت خارج الحكم.

٤ - القيام بجولات ميدانية لمعرفة مجريات الأمور المعيشية والصحية والتعليمية للشعوب[٣٠].

أما بالنسبة للمؤسسة الدينية، فقد أثبتت الدراسات المعاصرة أثر الدين الفعال في توجيه الإنسان، وقد أنعم الله على أمة الإسلام بالدين الحق، وعليه فإنه يتوجب على القيادة السياسية استنهاض همم المصلحين والوعاظ للقيام بدورهم التنويري الذي من

(٢٨) الحكيم، سعيد. الرقابة على أعمال الإدارة في الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية، الطبعة الثانية، دار الفكر، القاهرة، مصر، ١٩٨٧، ص١٣٧.

(٢٩) معهد الأبحاث التطبيقية (أريج). برنامج تدريبي حول الحكم بالمشاركة، ص٥٠.

(٣٠) سعيد الحكيم، الرقابة على أعمال الإدارة في الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية، ص١٣٩.

ضمنه مواجهة الفساد والمفسدين، إنَّ القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة ممتلئان بالنهي عن الفساد، وإعلان الحرب على المفسدين، ونرى أنه من المناسب للمؤسسة الدينية أن تقوم بعملها في هذا المجال على النحو التالي:

١ – الاستفادة من خطب الجمعة لتوجيه رسائل ونصائح للموظفين في ضرورة القيام بالأمانة الملقاة على عاتقهم، وتذكيرهم بما أعد الله للمتقين من الأجر العظيم، وما أعد للمقصرين المفرطين من عذاب ونكال.

٢ - القيام بجولات ميدانية بضرورة النصح في العمل.

٣ - توزيع منشورات مختصرة خصوصاً للذين لا يحضرون الجُمَعَ، فيها نصائح وتوجيهات تأخذ بأيدي الناس إلى الخير.

٤ - إحياء ثقافة الحسبة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر برفق وصبر وحسن تبصير»[٣١].

وقد كشفت حلواني في دراسة أجرتها عن الفساد الإداري أن: «٩٧٪ من المستطلعة آراؤهم يرون أن للدين الحنيف الدور الأهم في كبح جماح المفسدين، كما له دور مهم في غرس القيم الفاضلة في الناشئة، كما أشارت الدراسة إلى أن ٩٣٪ أشادوا بأهمية تقوية الوازع الديني وتجديد التذكير بقيمه الدائمة حتى لا يخضعوا لإغواء المادة وأوامر السوء»[٣٢].

د - منظمات المجتمع المدني غير الحكومي(نقابات، اتحادات)

أصبحت المجتمعات الحديثة تنتظم خارج إطارها التقليدي أي في أشكال تنظيمية تعرف بالمجتمع المدني، ومن وظائف المجتمع المدني القيام بدور رقابي؛ خصوصاً النقابات العمالية، فلهذه الفئات في المجتمعات الحديثة دور لا يستهان به في منهاضة الظلم ومكافحته، ولابد من الاستفادة منها من أجل دور رقابي وقائي على الأداء الإداري لأعمال الحكومات.

(٣١) يس، عماد محمد عمارة، النظام الرقابي في الإدارة الإسلامية وأثره في الدعوة إلى الله، الطبعة الأولى، دار اليقين، المنصورة، مصر، ٢٠٠٣، ص ١٣٩.

(٣٢) حلواني، ابتسام، عبد الرحمن. كيف نحصن موظفينا ضد الفساد الإداري؟ بحث منشور ضمن المؤتمر العربي الثالث والتابع للمنظمة العربية للتنمية، بيروت، في الفترة ٢٨-٢٠٠٢/١٠/٣١.

هـ - البرلمان (مجلس الشورى، مجلس الأمة):

من أهم منجزات النظام المعاصر استحداث البرلمانات في بعض البلدان أو مجالس الشورى في بعضها الآخر، ومن أهم ما تقوم به البرلمانات المنتخبة أو المعينة الدور الرقابي الذي يراقب أعمال الحكومة والإدارات وسن القوانين الإجرائية الوقائية، وتعقب ما يتوهم أنه فساد أو يحوم حوله، وللبرلمان صلاحيات كثيرة جداً إذا ما استخدمت استخداماً صحيحاً وأبعدت عن المهاترات السياسية الكلامية غير المجدية، فإنها ستحد من ظاهرة الفساد عموماً، والإداري منه خصوصاً، كما أنها تنشر الشفافية المتوخاة، وتدفع بالقيادة السياسية إلى اعتماد عدد من الإجراءات مثل:

١ - سن قوانين فعالة لمواجهة الفساد.

٢ - استجوابات هادفة للمسؤولين عن القطاعات التي قد يكون هناك قصور في أدائها.

٣ - المصادقة على القوانين التي فيها حماية حقوق الطبقة المهمشة من المستضعفين والفقراء.

٤ - الاعتراض على القوانين غير العادلة، والتي من شأنها حماية المفسدين أو محاباة النافذين.

و - الدور الإداري للقيادة السياسية الرشيدة

من الحكمة الواقعية ألا نصنف المسؤولين والموظفين والقائمين على الصالح العام كخصم، ومتهم، بل الأصل في الناس الطبيعيين أو الاعتباريين البراءة والطهر، ومن ثم فإن للقيادة السياسية الرشيدة دوراً إدارياً فعالاً في رقابتها على من دونها والقائمين على الصالح العام من مسؤولين وموظفين، من خلال اتخاذها خطوات وقائية حكيمة تتمثل في الآتي:

١ - تحفيز المتميزين في أدائهم من مسؤولين، وموظفين والقائمين على الصالح العام عبر الوسائل التي تراها القيادة مناسبة والتي قد تكون معنوية، ومادية.

٢ - التدريب المستمر والتكوين الدائم لرفع قدرات المسؤولين، والموظفين على السواء .

٣ - خلق بيئة تنافسية بين المسؤلين عن القطاع العام لتحسين الخدمة المقدمة، وتشجيع الإبداع والابتكار.

٤ - بث روح الثقة والنصح، والاتصال، والتواصل بين القيادة والقائمين على الصالح العام من جهة، وبين أفراد المجتمع من جهة أخرى.

٥ - يجب على القيادة السياسية الرشيدة إعداد تصور واقعي للهياكل التنظيمية للقطاع العام من خلال وضع نظام اتصال فعال، كما ينبغي عليها استحداث الوظائف التي تتلاءم مع حاجة العمل، مستندة في ذلك إلى التخصص، ومبدأ تقسيم العمل، والتوصيف الإداري للوظائف العليا والدنيا على السواء، كل هذا يؤدي بالضرورة إلى معرفة مكامن الخلل والمقصرين في خدمة الصالح العام ومحاسبتهم.

ز - القدوة الحسنة من خلال القيادة السياسية نفسها

من الوقاية التصويرية التي ينبغي على القيادة السياسية اتباعها في إدارتها الرشيدة للدولة، وأن تكون مثالية في تصرفاتها، كما ينبغي عليها أن تجسد كل المثل العليا، والقدوة الحسنة الصالحة في كل تصرفاتها، وهو ما يجعلها سداً منيعاً في وجه الفساد والمفسدين.

ح - الفصل بين السلطات ورقابة الرأي العام (الرقابة الشعبية)

إن اعتماد القيادة السياسية لمبدأ التفريق بين السلطتين القضائية، والتنفيذية، وقناعتها أن المهمة المناطة بها هي تنفيذ الأحكام الصادرة عن القضاء دون تدخل منها، سوف تجسد بذلك أعلى درجات النزاهة والشفافية، والتي هي أهم ركائز الحكم الرشيد في مكافحة الفساد عموماً، والإداري خصوصاً.

كذلك يمكن القول إنه مع تقدم وسائل التواصل وسهولة المعلومة لم يعد هناك احتكار لشيء في هذا العالم المفتوح، ومن ثم فإن البعض يرى أن هذا العصر عصر الشعوب، وللشعب كامل الحق في الرقابة على أداء القيادة الحصول على ومن دونها من مسؤولين او موظفين لأنهم حسب الحكم الرشيد مجرد وكلاء للشعب، ونواب عن عمله، ومن حق الوكيل مراقبة موكله، بل يرى بعض الباحثين أن «رقابة الشعب تحقيق لسيادته التي هو مصدرها»[٣٣]، وذلك لأن النظام الديمقراطي «لا يجري فيه شيء في الخفاء، فالكل مكشوف وشفاف، ولا يمكن أن يجتمع التعسف والحكم الرشيد فهما نقيضان»[٣٤]، كما أن «للأفراد دور لا يستهان به في فضح الفساد إذا ما ركز عليهم في عمليات التوعية من خلال توضيح الوسيلة والأسلوب الذي يستطيع به الفرد المشاركة

(٣٣) منصور، علي، علي. نظم الحكم والإدارة في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية، الطبعة الثانية، دار الفتح للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان ١٩٧١، ص ١٢٦.

(٣٤) عصفور، محمد. مشكلة انحراف موظفين أم مشكلة انحراف سياسيين، مجلة المصور، القاهرة، مصر، العدد ٢٦٢٥، لعا م١٩٧٥، ص٢٥.

في مكافحة الفساد، وكذلك الجهة التي يمكن اللجوء إليها»[٣٥]. كذلك يجب على القيادة السياسية السماح بتبني برامج تطويرية ومكثفة للتوعية بخطر الفساد وسبل مكافحته، ومن خلال تعزيز دور ومؤسسات التعليم العام والعالي والجامعات والمراكز التعليمية والمثقفين في مكافحة الفساد الإداري.

المطلب الثاني: المساءلة والمحاسبة (العقاب الجزائي)

كما أن الحكم الرشيد أوجد حلولاً وقائية قبل الوقوع في آفة الفساد الإداري، فإنه أوجد أيضاً حلولاً ردعية أو عقابية بعد الوقوع في تلك المخالفات التي تستحق عقاباً صارماً، ومن الطبيعي أن تختلف من قانون لآخر تبعاً لتغير الدولة، والثقافة المجتمعية، والعقيدة، غير أن أغلب المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والتي تنادي بضرورة تطبيق الحكم الرشيد متفقة على عدد من الآليات والتي من خلالها يفعل الجزاء العقابي لمكافحة الفساد، ومقاضاة المخالفين ومحاسبة المفسدين عن كل الممارسات والأساليب الفاسدة التي ينتهجونها في أي مؤسسة أو جهاز إداري، وذلك وفق ما يلي:

١ - «إن اعتماد التشريعات والقوانين الصارمة في مواجهة الفساد وتطبيقها بصرامة وحزم تجعل من الفساد محفوفاً بالمخاطر سواء على الأفراد أو الجماعات، وهي التي تجعل المنافع المتأتية من الفساد غير متوازنة مع الأعباء الناجمة عنه، ولكن يجب أن تقترن التشريعات والقوانين بالتطبيق الأمين على جميع الفاسدين دون تمييز»[٣٦]، ويرى الباحثان أن التطوير المستمر لتلك القوانين والأنظمة أمرٌ في غاية الأهمية لمواجهة ظاهرة الفساد والتي تتخذ صوراً متعددة وأشكالاً متنوعة تبعاً لدرجة التطور والمتغيرات السياسية والإدارية والاجتماعية السريعة، وعليه فيجب على القيادة السياسية اتخاذ كافة الإجراءات والأنظمة الإدارية اللازمة للحد من بروز ظاهرة الفساد وانتشارها، وتسهيل اكتشافها، وإلحاق العقاب الرادع بمن يمارسها.

ب - الجزاء العقابي تنبع أهميته من كونه عاملاً رئيساً في مكافحة الفساد والحد من انتشاره، وقد أشارت إليه كثير من المنظمات الدولية، وكان في مقدمتهم منظمة الشفافية الدولية، فقد اعتمدت مدونات سلوك ومواثيق شرف، تحدد من خلالها

(٣٥) نجم، عبود. أخلاقيات الإدارة في عالم متغير، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، ٢٠٠٠ ص٢٤٧، بتصرف.

(٣٦) أخلاقيات الإدارة في عالم متغير، مرجع سابق، ٢٤٧ بتصرف.

«للقيادات والمسؤولين والموظفين على حد سواء السلوكيات والقيم الواجب مراعاتها واحترامها في تأدية المهام المناطة بهم، فضلاً عن تحديد آليات الجزاء»[٣٧].

ج - يجب أن يكون القائمون على الأجهزة المعنية بالرقابة المسؤولة عن مكافحة الفساد من أصحاب الكفاءة والأمانة والمخلصين، والمستقلين عن القيادة السياسية.

د - خضوع القيادة السياسية نفسها، ومن هم دونها والذين يتولون المناصب العامة، إضافة إلى الموظفين للمساءلة والمحاسبة القانونية والإدارية والأخلاقية عن نتائج أعمالهم الفاسدة، على أن تكون هذه المحاسبة علانية للتشهير بالفاسدين، وقد سبقت الإشارة إلى مفهوم المحاسبة آنفاً.

هـ - من الأمور المهمة لتفعيل الدور العقابي في مكافحة الفساد هو توفير الاستقلالية للجهاز القضائي؛ حتى يتمتع بالقوة والنزاهة، ويكون داعماً للشفافية والمساءلة، ولا يتأتى ذلك إلا «بتطبيق مبدأ التوازن في الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية لتحقيق الاستقلالية للقضاء وأحكامه»[٣٨]، كما ينبغي على القيادة السياسية إعطاء الصلاحيات الكاملة لهذا الجهاز في تجميد ومصادرة الأموال المنقولة وغير المنقولة التي اكتسبها الفاسدون بطرق غير شرعية.

و - إن كبح الفساد وتتبعه بكل صوره لاسيما الإداري منه أمر واجب على القيادة السياسية، ومن هم دونها من المسؤولين، والموظفين والمناطة بهم مسؤولية خدمة الصالح عبر الوظائف العامة، سواء أكانوا منتخبين أم معينين، وعليه فمن الواجب أن تُلزم القيادة السياسية نفسها بتقديم تقارير دورية عن نتائج أعمالها ومدى نجاحها في تنفيذها، وتجعل نفسها رهن المحاسبة، وكذلك الأمر ينطبق على المسؤولين والموظفين حتى يتم التأكد من أن أداءهم لوظائفهم ومهامهم يتفق مع القيم والنظام الإداري والقانون، وهو ما يشكل أساساً لاستمرار اكتساب القيادة السياسية للشرعية والدعم من جمهورها.

ز - يجب أن تعمد القيادة السياسية إلى إيجاد تشريعات، (قوانين وأنظمة) تتضمن

(٣٧) منظمة الشفافية الدولية. نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد، كتاب: المرجعية، المركز اللبناني للدراسات، بيروت، لبنان، ٢٠٠٥، ص٣٤-٤٥ .

(٣٨) حلمي، مجدي، المتطلبات اللازمة لمساءلة فاعلة وفق معايير الحكم الرشيد. ورقة عمل مقدمة لمؤتمر المساءلة وتعزيز الحكم الرشيد في اليمن، الذي تنظمه منظمة صحفيات بلا قيود في الفترة من ٤-٦/يوليو/٢٠٠٩.

إجراءت واضحة تعمل من خلالها على حماية الموظف الشريف، والمواطن في آن واحد عند الإبلاغ عن حالات الفساد.

ح - ينبغي على القيادة السياسية عمل تقييم للقوانين والأنظمة الموضوعة لمكافحة الفساد، لتعزيز نقاط القوة، وإصلاح نقاط الضعف والتي قد تُستغل لارتكاب الفساد، وعليه فإنه ينبغي أن لا تكون مكافحة القيادة السياسية للفساد عبارة عن خطابات وشعارات فقط، وإنما ينبغي عليها أن تتبع قولها بالعمل؛ لأنها أصبحت مسؤولة مسؤولية تامة أمام الأمة عن رفع الظلم عنها، وضرب الفاسدين والمفسدين بيد من حديد، والذين ليس لهم همٌّ إلا تعظيم مصالحهم الشخصية على حساب الصالح العام.

ي - يجب على القيادة السياسية إلزام نفسها، ومن دونها من القيادات والمسؤولين عن الصالح العام بالإعلان عن جميع ممتلكاتهم المنقولة وغير المنقولة، واستثماراتهم هم وأُسرهم من زوجات وأبناء عبر بيانات تقدم سنوياً، عملاً بمبدأ (من أين لك هذا؟)، ويعتبر هذا معياراً للمحاسبة.

ك - ينبغي للقيادة السياسية مراقبة عمل القضاة المعنيين بالفصل في قضايا الفساد، ومحاكمة المفسدين، ومعاقبة المخالف من القضاة للأمانة الموكولة إليهم؛ لأنه ليس من الحكمة أن نعامل القضاة جميعاً بدرجة واحدة من البراءة والطهر، فهم في الأصل أناس طبيعيون يتعرضون لضغوطات الحياة ومشاكلها والتي قد تكون فرصة سانحة يستغلها الفاسدون لتغيير مسار العدالة.

المبحث الرابع: المقارنة بين المنظور الإسلامي، والحكم الرشيد المعاصر لمكافحة الفساد الإداري

توصلت هذه الدراسة إلى عدد من نقاط الاتفاق ونقاط والاختلاف بين المنظور الإسلامي، والحكم الرشيد المعاصر، يمكن إجمالها بالمطالب التالية:

المطلب الأول: نقاط الاتفاق بين المنظور الإسلامي والحكم الرشيد المعاصر

أ - يتفق المنظور الإسلامي مع الحكم الرشيد المعاصر في اعتبار الرشوة جريمة عظيمة تفتك بمقدرات الشعوب، وتقوض دعائم أمن الدول، واستقرارها، قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٢٧ ﴾[٣٩]، وقد لعن الرسول صلى الله عليه وسلم مقترفها، فعن ثوبان قال: «**لَعَنَ رَسُولُ اللهِّ الرّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ والرائش**»[٤٠]، وقد جرمت جميع التشريعات الدولية، والنظم الإدارية أفعال مقترفيها باعتبارهم أشخاصاً يستحقون العقاب، كما أن أغلب الدراسات المعاصرة اعتبرت الرشوة إحدى صور الفساد الإداري.

ب - يتفق المنظور الإسلامي مع الحكم الرشيد المعاصر في ضرورة اتصاف القيادة السياسية بجملة من السمات المؤثرة، والتي تمكنها من إدارة الحكم بكل كفاءة وفعالية من خلال التأثير على منسوبي القطاعين العام والخاص من مسؤولين وموظفين لتحقيق الأهداف المرسومة من قبلها، والتي تهدف إلى خدمة الصالح العام مع المحافظة على القيم الإسلامية.

ج - يتفق المنظور الإسلامي مع الحكم الرشيد المعاصر في احترام الملكية العامة والخاصة على السواء وحمايتهما؛ لأن حفظ الأموال العامة والخاصة من الضروريات الخمس التي دعا المنظور الإسلامي إلى حفظها، وأوجب سلامتها،

(٣٩) القرآن، الأنفال، آية ٢٧.

(٤٠) النيسابوري، محمد، عبد الله، الحاكم. ٢٠٠٢، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عطا، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، عدد المجلدات٥، ج٤، الحديث ٧٠٦٨، (حديث حسن صحيح)، ص١١٥.

وجاءت الأنظمة والتشريعات والقوانين الوضعية والمتبناه من الحكم الرشيد المعاصر بتجريم من يتعدى على المال العام والخاص.

د - يتفق المنظور الإسلامي مع الحكم الرشيد المعاصر في ضرورة أن تُقرن القيادة السياسية أقوالها بأفعالها، وأن لا تكون محاربتها للفساد عبر شعارات سياسية ودينية جوفاء لا عائد منها.

هـ - يتفق المنظور الإسلامي مع الحكم الرشيد المعاصر في ضرورة خلق البئية المناسبة لموظفي الدولة من خلال تحفيزهم، وزرع الثقة بهم، مع حثهم على التمسك بمبادئ الشفافية والنزاهة في أدائهم لأعمالهم.

و - يتفق المنظور الإسلامي مع الحكم الرشيد المعاصر في ضرورة الفصل بين السلطات القضائية والتشريعية والتنفيذية (القيادة السياسية)، ويترتب على ذلك توفير الاستقلالية للجهاز القضائي وحياديته حتى يكون جهازاً قوياً يتمتع بالشفافية والنزاهة، مع إعطاه الصلاحيات الكافية للقدرة على تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والتي حصل الفاسدون عليها بطرق غير شرعية.

ز - يتفق المنظور الإسلامي مع الحكم الرشيد المعاصر في تشريعاته القانونية، والتنظيمية على حقوق وواجبات الموظف التي يجب عليه الالتزام بها.

ح - يتفق المنظور الإسلامي مع الحكم الرشيد المعاصر في تفعيل دور المجتمع بمؤوسساته العامة والخاصة بتفعيل دور المشاركة في مكافحة الفساد بكل صوره، إضافة إلى التعاون مع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية في البرامج والمشاريع الرامية إلى مكافحته، والتعريف بوسائل وأساليب الوقاية منه، انطلاقاً من قول الله تعالى:

﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ ﴾[٤١].

ط - يتفق المنظور الإسلامي مع الحكم الرشيد المعاصر في ضرورة تحقيق الإدارة الرشيدة في المعاملات الإدارية والاقتصادية والاجتماعية، وبما يحقق الاستخدام الأمثل لموارد الدولة، إضافة إلى التسهيل على المواطن في الوصول إلى المعلومة، والاتصال والتواصل مع السلطة لتعزيز دور الرقابة الشعبية.

(٤١) القرآن، المائدة، آية ٢.

المطلب الثاني: نقاط الاختلاف بين المنظور الإسلامي والحكم الرشيد المعاصر

للإسلام منهجه في الحياة الدنيا والآخرة، وهو يتفرد بنظام يتناسب مع كل زمان ومكان؛ وذلك لأن الله هو الذي ارتضى هذا الدين وجعله نظاماً دقيقاً يحيا به الناس حتى قيام الساعة. قال تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾[٤٢]، ويمكن أن نجمل أوجه الاختلاف بين المنظور الإسلامي، والحكم الرشيد المعاصر فيما يلي:

أ - أوجب المنظور الإسلامي على القيادة السياسية ضرورة حفظ الضرورات الخمس، وهي (حفظ النفس والدين النسل والعقل والمال)، وسن العقوبات الرادعة والتعزيرات المانعة على المتعدي عليها، وقد أثبتت فعاليتها في ردع الفاسدين من الجناة وغيرهم ممن تسول له نفسه التعدي عليها حتى لو كانت القيادة نفسها، أو الوقوع في الفساد بأي صورة من صوره، وجعلته نوعاً من الحرابة والإفساد في الأرض، ورتب على ذلك عقوبات دنيوية وأخروية، يقول الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ ٱلدَّارِ ﴿٢٥﴾ ﴾ [٤٣].

- في حين نجد أن الحكم الرشيد المعاصر حاول إيجاد قوانين وأنظمة وضعية تحد من الفساد، وتسهم في المساءلة والشفافية بعيداً عن غرس القيم والمبادئ التوجيهية التي تهذب النفس وترتقي بها؛ لذلك كانت قاصرة عن بلوغ غاياتها ومقاصدها التنظيمية، وقد يصطدم بواقع القيادة السياسية التي ترفض تطبيقها.

ب - ربط المنظور الإسلامي الجريمة بالفساد، ورتب على ذلك العقوبات المغلظة في الدنيا والآخرة للحيلولة دون وقوعه، منعاً للجريمة ومحاربة للرذيلة، وتمكيناً للفضيلة في النفس البشرية، قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾

(٤٢) القرآن، المائدة، آية ٣.
(٤٣) القرآن، الرعد، آية٢٥ .

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ بِٱلْإِثْمِ فَحَسْبُهُۥ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿٢٠٦﴾﴾[٤٤]، ويتضح لنا مما سبق أن المنظور الإسلامي قد استند في مكافحته للفساد على تشريعات إلهية، إضافة إلى ما سنه رسوله صلى الله عليه وسلم، وانتهجه الخلفاء الراشدون، وهي في مجموعها تتناسب مع كل الثقافات، وصالحة لكل زمان ومكان، وأمر القيادة السياسية بتطبيقها منعاً لانتشار الفساد وحفظاً للمجتمعات من ويلاته وشروره.

- بينما استند الحكم الرشيد المعاصر في مكافحته للفساد على تشريعات وضعية قاصرة على الآثار المترتبة على تفشيه، تختلف باختلاف الثقافة والزمان والمكان، كما أن هذه التشريعات لم تشر إلى أثر الفساد على الأخلاق، والقيم، والمبادئ.

ج - أكد المنظور الإسلامي على أهمية القيادة السياسية وشرع لها السلطة للقيام بمسؤلياتها، إلا أن الشارع الحكيم ربط سلطة القيادة السياسية بالبعد الديني، والأخلاقي، وهو ما ميز دور القيادة السياسية ممثلة بالرسول صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين في أدائهم للمهام المنوطة بهم، خاصة فيما يخص مكافحة الفساد عموماً والإداري منه خصوصاً، حيث حققوا نجاحاً منقطع النظير من خلال التدابير الإدارية التي شرعوها.

- في حين نجد الحكم الرشيد المعاصر يؤكد على أهمية القيادة السياسية ولكن وفق القوانين، والأنظمة، والتشريعات الوضعية، والتي جعلت القيادة السياسية المعاصرة عاجزة عن مكافحة الفساد الإداري في أغلب أحوالها، ونجاحها هو من صنع البشر، من خلال النظم والتشريعات والقوانين التي تم تقنينها من البشر، وما عجز المنظمات سواء أكانت حكومية أم أهلية في عصرنا هذا عن مكافحة الفساد الإداري ، ونجاح المنهج الإسلامي في عهد الرسول وخلفائه الراشدين من خلال التدابير الإدارية إلا دليل على ما هدفت إليه دراستنا.

د - حُذرت القيادة السياسية في المنظور الإسلامي من الوقوع في أي صورة من صور الفساد، ورتب على ذلك نزع سلطتها في تدبير إدارة شؤون الدولة الإسلامية لعدم صلاحيتها الأخلاقية.

- بينما نجد القيادة السياسية في الحكم الرشيد المعاصر تتمتع بالحصانة على

(٤٤) القرآن، البقرة، آية ٢٠٥-٢٠٦.

المستوى الداخلي والخارجي والتي تحول في أغلب الأحوال دون مساءلتها ومحاسبتها .

هـ - اهتم المنظور الإسلامي بتنمية الوازع الديني والأخلاقي والقيمي لدى القيادة السياسية والرعية على السواء باستشعار الرقابة الإلهية في كل وقت وحين.

- بينما نجد الحكم الرشيد المعاصر قد انصب اهتمامه على الترويج لأخلاقيات وواجبات الوظيفة والمهنة، دون اهتمام بالمبادئ والقيم، كما أنه أكد على الرقابة الإدارية والرقابة الذاتية، وأغفل الرقابة الإلهية.

و - نجد المنظور الإسلامي في قوانينه وأنظمته وتشريعاته في مكافحته للفساد يتصف بالاستمرارية والثبات والوضوح والصلاحية لكل ثقافة، ولكل زمان ومكان، وهو ما يجعل قوانين مكافحة الفساد عموماً، والإداري خصوصاً في أغلب الأحوال ثابتة لا تتغير بتغير القيادة السياسية، أو السلطة التشريعية، أو السلطة القضائية.

- بينما نجد القوانين والأنظمة الإدارية، والتشريعات المعاصرة والممثلة للحكم الرشيد المعاصر، لا تتصف بالثبات ولا الديمومة، بل نجدها تتغير بتغير القيادة السياسية والتشريعية، وهو ما يخلق بيئة مناسبة لانتشار الفساد الإداري.

ز - في المنظور الإسلامي حلولٌ متعددة لما يواجه الأمة من مشاكل اجتماعية، واقتصادية قد تتسبب في ارتكاب بعض أفراد المجتمع أنواعاً مختلفة من الفساد، ولهذا حث على التكافل، وشرع الزكاة، ورغب في الصدقة، وألزم القيادة السياسية بتنفيذ تلك الأحكام.

- بينما اقتصر علاج الحكم الرشيد المعاصر على إيجاد القوانين والتشريعات التي تلزم الموظف بأداء واجبه الوظيفي على أكمل وجه منعاً للفساد، دون النظر إلى إمكانات الموظف وحالته الإدارية والاجتماعية والاقتصادية، والتي تؤثر بشكل مباشر على سلوك الموظف، وقد تكون سبباً مباشراً في ارتكابه جرم الفساد.

ح - ركز المنظور الإسلامي في مكافحته للفساد على الوقاية التبصيرية (التوعوية) وكذلك على الإجراء العقابي والذي يستند إلى الدور المباشر للقيادة السياسية في تطبيقه، وهو ما يجعل القائمين على الصلح العام يبتعدون عن الوقوع في جرم الفساد بغض النظر عن شدة الظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

- بينما لايزال الحكم الرشيد المعاصر ينصب اهتمامه في مكافحة الفساد من خلال

المحاولة للوصول إلى وسائل وقائية على المدى البعيد، إلا أن الأزمات الاقتصادية المتكررة تجعل الأمر أكثر تعقيداً وتشتيتاً للجهود المبذولة؛ لانعكاسها المباشر على أفراد المجتمع بكل طبقاته وفئاته، كما أن هذه الوسائل والأساليب لا تجدي نفعاً ما لم يكن هناك دورٌ فعالٌ ومباشر للقيادة السياسية في تقديم الحلول التي تستأصل هذا الداء العضال وتكبح انتشاره.

الخاتمة:

إن مفهوم الحكم الرشيد في العصر الحاضر مر بظروف هيأت لظهوره، وأسباب دعت لنقاشه، وكان أكثرها تحديات اقتصادية وسياسية واجتماعية وإدارية، حاول الحكم الرشيد من خلالها أن يكون حلاً لتلك المشكلات التي أرقت العالم بعد فشل الدولة الوطنية الحديثة في التقدم والاستقرار ومنها مشكلة الفساد، ورأينا مفاهيم عدة حاولت الدراسة إيضاح أبعادها ومفاهيمها كالإدارة، والحكم الرشيد وغيرها، ورأينا كيفية تطبيق الحكم الرشيد من لدّن القيادة السياسية لمكافحة ظاهرة الفساد الإداري من خلال وسيلتين باعتبارهما الأجدر بمواجهة هذا الداء هما: الوقاية التبصيرية (التوعوية)، والمساءلة والمحاسبة (الجزاء الإجرائي)، إن أغلب القيادات السياسية الراشدة تؤمن إيماناً جازماً بعدم إمكان استمرارها في إدارة الدولة مادام هناك فساد في قطاعات الدولة المختلفة، والذي يعيقها عن إنجازها لأهدافها الرامية إلى تحقيق الاستقرار والرفاهية لأفراد شعبها، وعليه فيتوجب عليها أن تتبنّى دوراً مباشراً تستند إليه في مكافحتها للفساد عموماً والإداري خصوصاً، كما هو حال القيادة في المنظور الإسلامي، لأن تواري مثل هذا الدور للقيادة السياسية سوف يؤدي إلى بروز عددٍ من الآثار الإدارية، والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية والتي تهدد كيان الدولة وبقاءها، إضافة إلى النسق الاجتماعي لمجتمعاتها. وقد توصلت الدراسة إلى جملة من الاستنتاجات والتي تؤكد في مجملها أن الحكم الرشيد المعاصر اقتبس من المنظور الإسلامي كثيراً من مبادئه لإدارة الدولة الحديثة وتنميتها بعد إعادة صياغتها بشكل مختلف على أنها نتاج له، كما تؤكد الدراسة على ضرورة أن تتبنّى القيادة السياسية دوراً مباشراً وفعالاً في مكافحتها للفساد الإداري من خلال اتصافها بعدد من السمات تجعل منها قدوة حسنة، إضافة إلى سرعة الاتصال والتواصل بينها وبين أفراد المجتمع، واعتماد العقاب السريع للمذنب، وتحفيز من يتبنى قضايا المجتمع ويوصل صوت المظلوم، والعمل على تحقيق التوازن الاقتصادي لرفع المستوى المعيشي لكافة أفراد المجتمع، والتقويم المستمر لأداء القائمين على الصالح العام من مسؤولين بجميع مستوياتهم بصفة سرية، ومن هنا يمكن القول إن العلاقة

الحاكمة لمثل هذا الدور للقيادة السياسية في مكافحة الفساد هي علاقة عكسية، فنجده ينخفض ويتلاشى بفعّالية دورها، ويزداد وينمو بتراجع مثل هذا الدور.

المراجع

- ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، الطبعة الأولى، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، مصر، عدد الأجزاء ٢، ١٩٨٦.
- أبو الحسن، أحمد، فارس. مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط ب، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩.
- أبو قاعود، فارس مسلم. الوقاية من الفساد الإداري ومكافحته من منظور الفكر الإسلامي، بغداد، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد السادس والثلاثون للعام، ٢٠١٣.
- الأخضر، عزي، وآخرون. الحكم الرشيد وخوصصة المؤسسات، مجلة علوم إنسانية، العدد٢٧، ٢٠٠٦.
- الأصبحي، أحمد، محمد. مفهوم الحكم الرشيد ومضامينه، صحيفة سبتمبر، العدد ١٦٧٤، تاريخ ١٢- ديسمبر-٢٠١٢، صنعاء، اليمن.
- إمام الحرمين الجويني، أبو المعالي، عبد الملك بن عبد الله. غياث الأمم في التياث الظلم، الطبعة الأولى، دار الدعوة، الإسكندرية مصر،١٤٠٠هـ.
- بخيت، حيدر، نعمة. الحكم الصالح في العراق ودوره في بناء الدولة، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة الكوفة، كلية الإدارة والاقتصاد، العراق، السنة التاسعة، العدد ٢٨، ٢٠١٣،.
- بروسي، رضوان. الديمقراطية والحكم الرشيد في إفريقيا، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة العقيد الحاج خضر- باتنة، الجزائر، ٢٠٠٩.
- بو سعيود، سارة. دور إستراتجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والإدارة، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر ٢٠١٣.
- الحكيم، سعيد. الرقابة على أعمال الإدارة في الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية، الطبعة الثانية، دار الفكر، القاهرة، مصر، ١٩٨٧.
- حلمي، مجدي، المتطلبات اللازمة لمساءلة فاعلة وفق معايير الحكم الرشيد. ورقة عمل

مقدمة لمؤتمر المساءلة وتعزيز الحكم الرشيد في اليمن، الذي تنظمه منظمة صحفيات بلا قيود في الفترة من ٤-٦/يوليو/٢٠٠٩.

- حلواني، ابتسام، عبد الرحمن. كيف نحصن موظفينا ضد الفساد الإداري؟ بحث منشور ضمن المؤتمر العربي الثالث والتابع للمنظمة العربية للتنمية، بيروت، في الفترة ٢٨-٢٠٠٢/١٠/٣١.

- الحمد، جواد. الحكم الرشيد، مركز دراسات الشرق الأوسط، عمان، الأردن، ٢٠١٢ متوفر على الرابط بتاريخ ٢٢-١٢-٢٠١٤.

- سروع، اليسار. الحكم الرشيد والتحقيق من حدة الفقر والمجتمع المدني، الطبعة الأولى، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا(الأسكوا)، الأمم المتحدة، نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية،٢٠٠٢.

- الشهراني، عبد الله بن فلاح. المساءلة الإدارية في الجامعات الحكومية في المملكة العربية السعودية ومعيقاتها ومقترحات تطويرها، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة اليرموك، كليــة التربية، قسم الإدارة وأصول التربية، عمان: الأردن، ٢٠١٠.

- الطيب، بلوصيف. الحكم الراشد: المفهوم والمكونات، المجلة الأفريقية للعلوم السياسية، متوافر على الرابط بتاريخ ٢٢-١٢-٣٢٠١

- عصفور، محمد. مشكلة انحراف موظفين أم مشكلة انحراف سياسيين، مجلة المصور، القاهرة، مصر، العدد ٢٦٢٥، لعام١٩٧٥، ص٢٥.

- الغامدي، عبد الله، سعيد. دور النزاهة والشفافية في محاربة الفساد، ورقة علمية مقدمة في الملتقى العلمي الجرائم المستحدثة في ظل المتغيرات والتحولات الإقليمية والدولية، المنعقد بين الفترة ٢-٢٠١٤/٩/٤، كلية العلوم الاستراتجية ، عمان، الأردن.

- القضاة، أدم نوح. نحو نظرية إسلامية لمكافحة الفساد الإداري، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، أبحاث المؤتمر الدولي لمكافحة الفساد، الرياض، المجلد الأول، ٢٠٠٣، ص٣٤٥.

- الماوردي، علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري، الأحكام السلطانية، تحقيق: أحمد مبارك البغدادي، الطبعة الأولى، دار ابن قتيبة، الكويت، ١٩٨٩.

- مرسلي، توفيق. الأساليب الحديثة للتنمية الإدارية بين حتمية التغيير ومعوقات التطبيق، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري- تيزي وزو، الجزائر، ٢٠١١.
- مصلح، عبير. النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد، الطبعة الثالثة، الائتلاف من أجل النزاهة- أمان، رام الله، فلسطين، ٢٠١٣.
- مطير، سمير، عبد الرزاق. واقع تطبيق معايير الحكم الرشيد وعلاقتها بالأداء الإداري في الوزارات الفلسطينية، رسالة ماجستير، أكاديمية الإدارة والسياسة، جامعة الأقصى، ٢٠١٣.
- معابرة، محمود، محمد. الفساد الإداري وعلاجه في الشريعة الإسلامية، دكتوراه في الفقه وأصوله، الطبعة الأولى، دار الثقافة، عمان، الأردن ٢٠١١.
- منصور، علي، علي. نظم الحكم والإدارة في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية، الطبعة الثانية، دار الفتح للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٩٧١.
- نجم، عبود. أخلاقيات الإدارة في عالم متغير، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، ٢٠٠٠.
- النيسابوري، محمد، عبدالله،الحاكم. المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عطا، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية ، بيروت، لبنان، عدد المجلدات٥، ج٤، الحديث رقم ٧٠٦٨، ٢٠٠٢.
- وليد، خلاف. دور المؤسسات الدولية في ترشيد الحكم المحلي، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة منتوري- قسنطينة، الجزائر، ٢٠١٠.
- يس، عماد محمد عمارة. النظام الرقابي في الإدارة الإسلامية وأثره في الدعوة إلى الله، الطبعة الأولى، دار اليقين، المنصورة، مصر، ٢٠٠٣.
- يوسف، أزروال. الحكم الراشد بين الأسس النظرية وآليات التطبيق، رسالة ماجستير كلية الحقوق، جامعة العقيد الحاج خضر- باتنة، الجزائر٢٠٠٩.
- تقارير الأمم المتحدة والمراكز البحثية
- الأمم المتحدة. سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع، مجلس الأمن، تقرير الأمين العام، ٢٠٠٤.
- الأمم المتحدة، الجمعية العامة. الدليل التفصيلي لتنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، الدورة السادسة والخمسون، البند٤٠، ٢٠٠١.

- الأمم المتحدة، الجمعية العامة. مجلس حقوق الإنسان.. تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، الدورة الخامسة والعشرون٢٠١٣.
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.١٩٩٧، الفساد والحكم الرشيد، إعداد شعبة التطوير الإداري- مكتب السياسات الإنمائية، ورقة مناقشة رقم ٣، نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية.
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام ٢٠٠٢، المكتب الإقليمي للدول العربية، ص١٠٢ الفصل السابع.
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام ٢٠٠٢، المكتب الإقليمي للدول العربية.
- المركز الفلسطيني للاتصال والسياسات التنموية، دور مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز مفاهيم الحكم الرشيد، الخليل، فلسطين، ٢٠١١.
- معهد الأبحاث التطبيقية (أريج)، برنامج تدريبي حول الحكم بالمشاركة، وحدة الحكم الرشيد، القدس، فلسطين، ٢٠١١.
- معهد الأبحاث التطبيقية (أريج). برنامج تدريبي حول الحكم بالمشاركة، وحدة الحكم الرشيد، القدس، فلسطين، ٢٠١١.
- منظمة الشفافية الدولية.٢٠٠٥، نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد، كتاب: المرجعية، المركز اللبناني للدراسات، بيروت، لبنان، ٢٠٠٥.

مواقع الإنترنت

- 1.http://web.worldbank.org/WBSITE/EXTERNAL/EXTARABICHOME/NEWSARABIC/0,,contentMDK:23013590~pagePK:64257043~piPK:437376~theSitePK:1052299,00.html
- http://www.maspolitiques.com/mas/index.php?option=com_content&view=article&id=75:-s-&catid=12:2010-12-09-22-56-15&Itemid=10#.VPWPKvmUd1Y
- http://www.mesc.com.jo/OurVision/2012/1.html

The Role Of Political Leadership In The Fight Against Administrative Corruption In Contemporary Good Governance And The Islamic System: A Comparative Analytical Study

Dr. Nayel Musa Shaker Alomran
Dafer Bin Humood Al-Sheheri

Abstract:

This study examines the Islamic perspective on political leadership and its role in the fight against corruption as a means to provide a model for good contemporary governance. The importance of this issue manifests in the unfortunate realities surrounding the political leadership in the Arab and Muslim worlds. Most reports indicate that one-third of global corruption emanates from the Arab and Islamic world, where favouritism and nepotism are rife. It would seem that the leadership in the Arab and Islamic world is focused on self-gain at the cost of the public interest. They seem above the law or nullify or misinterpret it for their personal benefit. The unfortunate result is a lack of progress and the inability to realise national goals. This comes at the cost of public and individual rights whilst also providing a fertile environment for the growth of corruption in all its forms and manifestations. Through the use of the analytical, descriptive as well as the comparative methods, we have sought to determine the ways in which current forms of governance in the Arab and Islamic world agree with the Islamic perspective on political leadership and the ways in which it differs.

Key words: Political leadership; good governance; Administrative corruption; the Islamic System.

JOURNAL OF LAW

A Refereed Academic Quarterly, Published by the Academic Publication Council - University of Kuwait

The Role Of Political Leadership In The Fight Against Administrative Corruption In Contemporary Good Governance And The Islamic System: A Comparative Analytical Study

Dr. Nayel Musa Shaker Alomran
Dafer Bin Humood Al-Sheheri

University of Kuwait

Academic Publication Council

جامعة الكويت
KUWAIT UNIVERSITY

ISSN: 1029 - 6069

No. 4 - P1 - Vol. 46

Jamada I 1444 - December 2022